

Distr.: General  
6 November 2018  
Arabic  
Original: French



مجلس حقوق الإنسان  
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل  
الدورة الثانية والثلاثون  
٢١ كانون الثاني/يناير - ١ شباط/فبراير ٢٠١٩

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق  
الإنسان ٢١/١٦\*

جزر القمر

\* استُسخِنت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-18648(A)



\* 1 8 1 8 6 4 8 \*

## المحتويات

## الصفحة

٣	.....	مقدمة	أولاً -
٤	.....	عملية إعداد التقرير ومنهجيته	ثانياً -
٥	.....	حال تنفيذ التوصيات والالتزامات المنبثقة عن الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل	ثالثاً -
٥	.....	المواضيع الشاملة لعدة قطاعات	ألف -
٦	.....	الحقوق المدنية والسياسية	باء -
١٠	.....	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	رابعاً -
١٠	.....	الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية	ألف -
١٢	.....	فيما يتعلق بالحصول على المياه الصالحة للشرب (التوصية ٦٨)	باء -
١٣	.....	فيما يتعلق بالتغذية وتديير التربة	جيم -
١٣	.....	في مجال السكن	دال -
١٣	.....	في مجال الحصول على الطاقة	هاء -
١٤	.....	الحق في الصحة (التوصيات رقم ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦)	خامساً -
١٤	.....	فيما يتعلق بالإطار المعياري	ألف -
١٤	.....	فيما يتعلق بالبنى التحتية	باء -
١٥	.....	الحق في التعليم (التوصيات رقم ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦)	سادساً -
١٦	.....	حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة	سابعاً -
١٦	.....	حقوق المرأة	ألف -
١٧	.....	حقوق الطفل	باء -
١٨	.....	حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	جيم -
١٨	.....	حال التوصيات التي لم تحظ بالتأييد	ثامناً -
١٩	.....	التحديات الجديدة، بما في ذلك التقدم المحرز والصعوبات الناشئة	تاسعاً -
٢٠	.....	التحديات التي قد تتطلب دعماً من المجتمع الدولي	عاشراً -
٢١	.....	خاتمة	

## أولاً - مقدمة

- ١- يولي اتحاد جزر القمر اهتماماً جدياً لحقوق الإنسان. وحرصاً منه على الامتثال للمعايير الدولية ذات الصلة، فقد ثابر على بذل الجهود واتخاذ التدابير الرامية إلى تحسين حالة حقوق الإنسان.
- ٢- ومنذ إرساء الديمقراطية، أُعلن رسمياً في مختلف دساتير البلد عن هذا التمسك بالمبادئ العالمية للنهوض بحقوق الإنسان والدفاع عنها واحترامها.
- ٣- وجاء الدستور المعدّل في تموز/يوليه ٢٠١٨ بمستجدات هامة في مجال حقوق الإنسان فأفرد لها باباً كاملاً من أبوابه، على خلاف القوانين الأساسية السابقة التي كانت تكتفي بإيرادها في ديباجاتها.
- ٤- ويتجلى تعزيز حقوق الإنسان في الإجراءات الملموسة التي تتخذ فيما يتعلق بالحرية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء.
- ٥- وتُتخذ إجراءات هامة من أجل تعميم الحصول على التعليم وخدمات الصحة. حيث تشيّد قاعات دراسية جديدة أو يعاد تأهيل القاعات القديمة. وتقدم الدولة التدريب لمدرسي التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي. وتُتخذ تدابير تشريعية ترمي إلى جعل الخدمات الصحية متاحة فعلاً. فقد اعتمد قانون التغطية الصحية الشاملة للجميع. ويُعكف على إنجاز دراسات لبدء تطبيق التأمين الصحي الشامل للجميع وأنشئت لجنة توجيهية متعددة القطاعات.
- ٦- وأنجزت بنى تحتية جديدة وهناك أخرى قيد الإنجاز. (طرق، ومستشفيات، وما إلى ذلك).
- ٧- وحدث تحسن ملموس في قطاع الطاقة تجلّى في القضاء تقريباً على انقطاعات الكهرباء.
- ٨- وفي مجال الاستراتيجيات والسياسات، أعدت البلد استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩. وعدلت هذه الاستراتيجية في عام ٢٠١٧ لكي تشمل الفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ فتراعي من ثم أهداف التنمية المستدامة التي تلتزم جزر القمر بتحقيقها. واعتمدت أيضاً خطة أولويات العمل المتعلقة باستراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة.
- ٩- وأعدت أيضاً خطة استثمار خمسية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١.
- ١٠- وبالشراكة مع منظومة الأمم المتحدة، اعتمدت البلد إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩.
- ١١- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، اعتمد اتحاد جزر القمر سياسة وطنية للشباب.
- ١٢- ويشارك اتحاد جزر القمر في شتى المحافل الدولية لحقوق الإنسان سعياً منه إلى تحقيق أهداف منها تبادل التجارب والخبرات والممارسات الجيدة مع الدول الأخرى.
- ١٣- وفي عام ٢٠٠٩، أُجري استعراض الأقران لهذا البلد في إطار الجولة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل. وخلال هذا الاستعراض، صيغت ٥٢ توصية وقُبِلت. وبفضل

- الاستقرار السياسي وروح المبادرة التي تتحلى بها الحكومة القمرية، نُفذ جزء كبير من هذه التوصيات فكان لذلك وقع إيجابي للغاية على حقوق الإنسان.
- ١٤- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، شارك اتحاد جزر القمر في الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل التي عقدت في جنيف.
- ١٥- وعلى إثر هذا الاستعراض، صاغ الأقران ١٠٢ توصية شملت مجالات عديدة من حقوق الإنسان وطلب إلى جزر القمر تنفيذها. واعتبر أن تسع توصيات أخرى نفذت بالفعل أو هي قيد التنفيذ. أما التوصيات الثماني الأخيرة فلم تحظ بقبول البلد.
- ١٦- وفي سياق الاستعراض الثالث المقرر عقده في ٢٠١٩، يتعين على اتحاد جزر القمر تقديم تقرير عن تنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه وعن الحالة العامة لحقوق الإنسان.
- ١٧- وتعرض مواد التقرير وفق الشكل الوارد في المذكرة الإرشادية المتعلقة بإعداد تقارير الجولة الثالثة. وبذلك فإنه سيتناول أولاً عملية إعداد التقرير ومنهجيته (ألف) وتنفيذ توصيات الجولتين السابقتين (باء) وحال تنفيذ الالتزامات الطوعية (جيم) والتحديات الجديدة، ولا سيما أوجه التقدم والصعوبات التي ووجهت (الجزء دال) وأخيراً الصعوبات التي قد تتطلب دعماً من المجتمع الدولي.

## ثانياً- عملية إعداد التقرير ومنهجيته

- ١٨- أُعدّ التقرير من خلال عملية أشرفت عليها المندوبية العامة لحقوق الإنسان واللجنة الوزارية المكلفة بمتابعة الاستعراض الدوري الشامل.
- ١٩- وقد أنشئت هذه الهيئة بمقتضى القرار 17-008/MEGSMJAIAPDH/CAB المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧، المعدّل بقرار صادر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨<sup>(١)</sup>.
- ٢٠- وبدعم من الأمم المتحدة، عُيّن خبير استشاري لمساعدة اللجنة. وقدم مذكرة منهجية أقرها جميع أصحاب المصلحة المشاركين في العملية.
- ٢١- وبإشراف من المندوبية العامة لحقوق الإنسان ودعم من أعضاء اللجنة، أجرى الخبير الاستشاري مقابلات مع جميع المؤسسات المعنية بإعداد التقرير ولا سيما الوزارات وجمعية اتحاد جزر القمر فضلاً عن منظمات المجتمع المدني.
- ٢٢- وانطوت المنهجية على البحث عن المعلومات الموثقة لدى الكيانات المذكورة أعلاه ومضاهاتها مع بعضها البعض والتحقق منها وتحليلها حرصاً على اتساقها.
- ٢٣- وأجريت هذه العملية بإشراف من المندوبية العامة لحقوق الإنسان لدى الوزارة المكلفة بالعدل وحقوق الإنسان، وهي هيئة دائمة معنية بالمتابعة والمراقبة، بالاشتراك مع لجنة متابعة الاستعراض الدوري الشامل، التابعة أيضاً للوزارة نفسها<sup>(٢)</sup>.
- ٢٤- وعُرضت مسودة أولى من التقرير بدايةً على لجنة متابعة الاستعراض الدوري الشامل التابعة لوزارة العدل لكي تقرّها.

- ٢٥- ثم عُرضت على وكالات منظومة الأمم المتحدة (صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واتحاد رابطات الصناعة وأرباب العمل في أوروبا، وغيرها من الوكالات) لإبداء الرأي.
- ٢٦- وأخيراً، أقرت في حلقة عمل وطنية.
- ٢٧- وقد روعيت التوصيات التي صيغت أثناء هذه العمليات بهدف تحسين التقرير.

## ثالثاً- حال تنفيذ التوصيات والالتزامات المنبثقة عن الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل

- ٢٨- صيغت خلال الجولة السابقة ١٠٢ توصية. ويمكن أن تصنف إلى أربعة مواضيع:
- المواضيع الشاملة لعدة قطاعات؛
  - الحقوق المدنية والسياسية؛
  - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية؛
  - حقوق فئات محددة.

### ألف- المواضيع الشاملة لعدة قطاعات

#### التحديات البيئية (التوصية رقم ٩٨)

- ٢٩- يقرّ الدستور المعدل لمواطني جزر القمر "الحق في بيئة سليمة ومتوازنة إيكولوجياً".
- ٣٠- وبالنظر إلى الموقع الجغرافي لجزر القمر، فإنها تتأثر بشدة بالمسائل البيئية. فضلاً عن كونها جزراً، فإنها تتعرض لمخاطر بيئية لا يمكن إنكارها. ولذلك فقد بُذلت جهود دؤوبة في هذا المجال.
- ٣١- وقد عُرض على الجمعية مشروع قانون مؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بشأن التصديق على تعديل اتفاقية بازل المتعلق بحظر الاتجار غير المشروع في النفايات الخطرة (تعديل بون).
- ٣٢- وصدّق البلد أيضاً على اتفاقية باريس المتعلقة بالمناخ واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق بموجب المرسوم رقم 16-067/PR المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧ والاتفاقية المتعلقة بالنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة المتجددة بموجب القانون رقم 15-005/AU.
- ٣٣- واعتمد قانون بشأن التشريعات المتعلقة بالغذاء وآخر متعلق بحماية النباتات وصدرا في عام ٢٠١٧. وعرض على الجمعية مشروع قرار مؤرخ ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٧ يتعلق بالنظام الوطني للمناطق المحمية في جزر القمر، لكي تقرّه في دورتها التي تعقد في تشرين الأول/أكتوبر.
- ٣٤- وبموجب المرسوم رقم 17-011/AU المؤرخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، صدر القرار رقم AU/110-17 المتعلق بإنتاج واستيراد وتسويق مواد التغليف والأكياس البلاستيكية غير القابلة للتحلل الأحيائي.

٣٥- وفي الاستراتيجية الوطنية القطاعية في مجال الطاقة، التي أعدتها جزر القمر بدعم من الاتحاد الأوروبي، والتي تغطي فترة عشرين عاماً، أولي اهتمام كبير لحماية البيئة من خلال اللجوء إلى الطاقات النظيفة البديلة ومن ثمّ تخفيض إزالة الغابات إلى حد كبير.

٣٦- وبوجه عام، وضعت استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة في اعتبارها هدف السعي إلى تنمية تراعي حماية البيئة، التي تشكل جزءاً من محورها الأول. وفي هذا السياق، سيتم العمل على "تعزيز الاقتصادات الخضراء والزراعة وحماية التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للأراضي وتغيير المناخ وإدارة المخاطر واستغلال المجالات وتهيئة الأراضي بما في ذلك مراعاة المخاطر المناخية والكوارث الطبيعية"<sup>(٣)</sup>.

٣٧- وتتوخى استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة زيادة مساحة الأراضي المغطاة بالغابات بنسبة ٦ في المائة.

## باء- الحقوق المدنية والسياسية

### ١- فيما يتعلق بالإطار المعياري

٣٨- أدرج الدستور المعدل في ديباجته مبدأ احترام الحقوق الأساسية. وقد عدّدت هذه الحقوق دون الإتيان على ذكر تفاصيل.

٣٩- وجاء الدستور الذي انبثق عن التعديل الأخير بموجب القانون المستفتى عليه في تموز/يوليه ٢٠١٨ بمستجدات هامة في هذا السياق لأنه كرّس العديد من الأحكام لحقوق الإنسان ولم يقتصر على إيرادها في الديباجة، وهو ما يشكل تقدماً كبيراً في مجال النهوض بحقوق الإنسان والدفاع عنها واحترامها.

٤٠- ويكفل الباب الأول من الدستور في مادتيه الأولى والثانية احترام هذه الحقوق ويكرّس المساواة بين الجميع أمام القانون بدون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين.

٤١- أما الباب الثاني من الدستور وهو بعنوان "حقوق المواطنين وواجباتهم"، فقد أفردت جميع مواد حقوق الإنسان. ويكرّس الفصل الثاني منه الحقوق والحريات الفردية السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

٤٢- وجاء الدستور أيضاً بمستجد مثير للاهتمام، ألا وهو: المسؤولية المدنية للدولة وسائر الهيئات العمومية في حال انتهاك أفرادها لحق من الحقوق أثناء أداء مهامهم.

٤٣- وإلى جانب الدستور، اعتمدت جمعية اتحاد جزر القمر العديد من القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان ومنها قوانين التصديق. وسيشار إلى هذه القوانين في إطار كل موضوع على حدة.

### ٢- على المستوى المؤسسي (التوصيات رقم ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٣٢)

٤٤- تمر اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات بوضع خاص نظراً إلى انقضاء ولاية أعضائها السابقين في تموز/يوليه ٢٠١٧، وعدم تعيين من يخلفهم لأن الفريق المنتهية ولايته هو من يتولى عملية التعيين وقد امتنع عن ذلك.

٤٥ - وبالرغم من هذا التقصير، احتُفظ بالأمانة الدائمة المؤلفة من ثلاثة أشخاص لضمان تصريف الأعمال الجارية.

٤٦ - وبعد اعتماد الدستور الجديد، ألغيت المؤسسات المعنية بتعيين الأعضاء (مثل مجلس الجزر) وعهد إلى مؤسسات أخرى بتعيين الأعضاء.

٤٧ - وأصبح هذا التعيين سارياً، وعين الأعضاء الجدد بموجب المرسوم 18-088/PR المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨.

٤٨ - واعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر، ستباشر اللجنة أعمالها.

٤٩ - وبموجب القرار رقم 18-040/MJAIAPDH/CAB المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، باشر وزير العدل بتحديد لجنة متابعة الاستعراض الدوري الشامل فضم إليها أعضاءً جدداً من بينهم صحفية مكلفة بمسائل العدل وعضو من المرصد الوطني لأماكن الاحتجاز.

٥٠ - وغدت هذه اللجنة تتألف مما يلي:

- الوكيل العام لوزارة العدل؛
- المستشار القانوني لرئيس اتحاد جزر القمر؛
- المندوب العام لحقوق الإنسان؛
- المديرية العامة للشؤون القضائية؛
- صحفية مكلفة بشؤون العدل وحقوق الإنسان.

٥١ - وحرصاً على التنظيم والفعالية، أعادت الحكومة النظر في القانون المتعلق باللجنة الوطنية لمكافحة الفساد والوقاية منه. وقد انقضت ولاية اللجنة السابقة ولم تجدد، ولذلك اعتبرت الحكومة أن هذه اللجنة لم تف بمتطلبات الفعالية التي عهد إليها بما حتى لا تتحول إلى هيئة نظرية محضة. ويعكف حالياً على تنفيذ أعمال في هذا السياق. (التوصيات رقم ٢٣ و ٢٤ و ٢٥)

٣- الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي (التوصيات رقم ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩)

٥٢ - تتناول هذه التوصيات عقوبة الإعدام. وقد أبدت حكومة اتحاد جزر القمر رغبتها الصريحة في إلغاء هذه العقوبة. وبذلك نص مشروع قانون العقوبات المعروض على الجمعية على إلغاء العقوبة، لكن النواب لم يعتمدوه.

٥٣ - ومنذ نيل الاستقلال في عام ١٩٧٥، نفذت جزر القمر عقوبة الإعدام ثلاث مرات، وتوقف تنفيذ هذه العقوبة منذ عام ٢٠٠٩.

٥٤ - وغدت عقوبة الإعدام، في شكلها الحالي، تتخذ طابعاً زجرياً، وترتأي الحكومة، في ظل المخاطر الجديدة مثل الإرهاب، أن تبقى على أداة الزجر هذه مع الاستمرار في جهود التوعية بشأن إلغائها لدى النواب.

- ٥٥ - ورغم أن فكرة إلغاء هذه العقوبة تحظى بقبول الحكومة، فإنه يتعين التدرج في تطبيقها، لأن من شأن إلغائها الفوري أن يثير سوء الفهم في مجتمع ليس مملماً بدقائق القانون والعدالة.
- ٥٦ - ويجدر التنويه إلى أن الحكومة تؤيد تماماً فكرة إلغاء عقوبة الإعدام. ويتضمن مشروع قانون العقوبات أحكاماً تصب في هذا الاتجاه. بيد أن هذه الأحكام عدّلت بما يقصر تطبيق هذه العقوبة على حالات الاغتيايات.

#### ٤ - إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب وسيادة القانون

- (١) تحسين ظروف الاحتجاز (التوصيات رقم ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢)
- ٥٧ - تشكل مسألة مراكز الاحتجاز بوجه عام وظروف الاحتجاز بوجه خاص أحد الشواغل الرئيسية لدى البلد، بالرغم من أن التدابير المقررة لم توضع موضع التنفيذ بسبب نقص الموارد. بيد أن جهوداً بذلت لتحسين هذا القطاع.
- ٥٨ - وتوجد في البلد ثلاثة مراكز احتجاز حالها متردية للغاية وتتطلب تدخلاً عاجلاً لمواءمتها مع المعايير الدولية ذات الصلة.
- ٥٩ - وقد بادرت الحكومة إلى عملية إعادة تأهيل شاملة لمركز الاحتجاز في مورونو لإدخال تحسينات ملموسة على ظروف الاحتجاز به. وبدأ بالفعل إجراء دراسات في هذا الشأن.
- ٦٠ - وتقرر إنشاء مؤسسة جديدة بدعم من الاتحاد الأوروبي وتحديد موقع مقرها.
- ٦١ - وتقرر أيضاً تدريب القضاة في مجال قانون حقوق الإنسان.
- ٦٢ - ومن خلال برنامج دعم فعالية العدالة واحترام حقوق الإنسان، الذي يموله صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام، أنشأت وزارة العدل مرصداً وطنياً لأماكن الاحتجاز. واتخذ هذا المرصد في تصميمه شكل جمعية يحكمها قانون ١٩٨٤، حتى يُمنح استقلالية فعلية.
- ٦٣ - وقد انقضت مدة ولاية أعضاء مكتبه السابق وهي الآن قيد التجديد.
- ٦٤ - وتعكف المندوبية العامة لحقوق الإنسان على إعداد تشخيص لظروف الاحتجاز. ولهذا الغاية، تقوم بجمع آراء المحتجزين مباشرة من أماكن الاحتجاز لكي تقدم لوزارة العدل مقترحات ترمي إلى تحسين ظروف احتجازهم بشكل ملموس.
- ٦٥ - ووقعت وزارة الشؤون الخارجية اتفاقية مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لتمكينها من الوصول بحرية إلى أماكن الاحتجاز.
- ٦٦ - ويجري اعتماد قانون بشأن تنظيم مؤسسات السجون. ويخصص هذا النص المتطور جزءاً هاماً منه لتناول مسألة إعادة إدماج المحتجزين. وينص هذا القانون على إنشاء سلك لموظفي السجون وتدريبهم، على غرار التدريب المقرر أيضاً في خطة الاستثمار الخمسية<sup>(٤)</sup>.
- ٦٧ - وكّرّس هذا القانون فصل القاصرين والنساء من خلال تخصيص أجنحة لكل منهما. وتجدر الإشارة إلى أن للنساء أجنحة منفصلة في مراكز الاحتجاز الثلاثة. وفي مونتسامودو (أنجوان) وفي فومبوني (موهيلي)، يُفصل القاصرون أيضاً عن بقية المحتجزين.



## (ب) إقامة العدل

- ٦٨- تواجه العدالة مشاكل جمة، بالرغم من التقدم الفعلي الذي أحرز. وبدعم من الشركاء التقنيين والماليين، تقرّر اتخاذ إجراءات ملموسة على صعيد التدريب والبنى التحتية.
- ٦٩- وبدعم من الاتحاد الأوروبي، أعدت حكومة اتحاد جزر القمر مشروعاً طموحاً لإصلاح جهاز القضاء. ويسعى هذا المشروع الذي موله الاتحاد الأوروبي بمبلغ ٩ ملايين أورو إلى تحقيق الأهداف المحددة التالية:

(أ) النهوض باستقلال السلطة القضائية ونزاهتها؛

(ب) تحسين إمكانية الوصول إلى خدمات العدل العامة وفعاليتها؛

(ج) ضمان الأمن القضائي بتعزيز كفاءات الجهات الفاعلة في القضاء؛

(د) ضمان الأمن القانوني بإعداد أحكام القانون الوضعي وتحديثها ونشرها؛

(هـ) تقديم مساهمة فعالة في مكافحة الفساد؛

(و) تحديث البنى التحتية للجهاز القضائي ومعداته.

٧٠- وهذا المشروع مطروح حالياً للموافقة عليه<sup>(٥)</sup>.

٧١- وتفاوض حالياً وزارة العدل بشأن خطة لتدريب القضاة ورؤساء قلم المحكمة مع مدغشقر وكوت ديفوار والسنغال وبوركينا فاسو.

٧٢- واعتمد البلد قانونين أساسيين هما القانون التنظيمي رقم 006/AU-15 المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء الذي صدر بموجب المرسوم 16-021/PR المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، والقانون التنظيمي رقم 15-08/AU الذي يلغي ويحل محل القانون رقم 05-018/AU المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة.

## (ج) إمكانية اللجوء إلى القضاء (التوصية رقم ٥٨)

٧٣- وتنتظر جمعية الاتحاد حالياً في مشروع قانون بشأن المساعدة القضائية. ويجري حالياً إعداد دليل لسبل الانتصاف القضائي. وتشكل جميع هذه التدابير تكملة للتدابير التي اتخذتها الحكومة من قبل في إطار صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام، من خلال برنامج دعم تحسين فعالية العدالة واحترام حقوق الإنسان.

٧٤- ومن الممارسات الجيدة أنه يتاح للمحامين في جزر القمر تقديم المساعدة القانونية للمتقاضين المعوزين والدفاع عنهم مجاناً.

٧٥- وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى إحراز تقدم كبير لأن المادة ١٥ من الدستور تكسّر الحق في اللجوء إلى القضاء وفي الحصول على الدفاع، وتتضمن بوجه خاص أحكاماً صريحة بشأن مفهوم الأجل المعقول.

٧٦- وهذا أمر هام للغاية لأن بطء العدالة يظل معطى ثابتاً في أداء المؤسسة القضائية بالرغم من اتخاذ تدابير ملموسة لتداركه، ومنها مثلاً تعميم جلسات الإجراءات التمهيدية.

٧٧- وقد أُعدّ في عام ٢٠١٧ مشروع قانون بشأن إنشاء هيئة وطنية لأمين المظالم بغية تعزيز عملية تدعيم التماسك الاجتماعي.

٧٨- ويُجرَّب حالياً في مونتسامودو مكتب استقبال وتوجيه للمتقاضين، وتتوقع وزارة العدل توسيع نطاق العمل بهذا المكتب ليشمل فمبوني وموروني.

#### ٥- الحريات الأساسية والمشاركة العامة في الحياة السياسية (التوصية رقم ٢١)

٧٩- على النحو المشار إليه أعلاه، تواظب الحكومة على بذل هذه الجهود. وقد صدّقت جزر القمر على أبرز الصكوك الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان. وتنص المادة ١٢ من الدستور على أن للمعاهدات والاتفاقات المصدق عليها أو الموافق عليها، بمجرد نشرها، سلطة أعلى من سلطة القوانين.

٨٠- وقد اعتمد قانون يتعلق بالأحزاب السياسية في عام ٢٠١٤ لإتاحة مشاركة أوسع وأكثر انتظاماً للسكان. ولا تواجه حرية تكوين الجمعيات أي قيود.

#### رابعاً- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٨١- أفرد الدستور الجديد قسماً كاملاً للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وترسي المادتان ٣٧ و٣٨ مبدأ الحق في العمل والأمن الوظيفي.

٨٢- وخصص لهذه الحقوق المحور رقم ٢ من استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة بعنوان "تسريع تنمية الرأسمال البشري وتعزيز الرفاه الاجتماعي".

٨٣- ووفقاً لما جاء في هذا المحور، يسعى اتحاد جزر القمر إلى تحقيق الأهداف التالية: (١) النهوض بالصحة والتغذية لدى السكان وتسريع التحول الديمغرافي؛ و(٢) زيادة العروض المتاحة من التعليم والتعليم العالي والتدريب المهني وتحسين جودتها؛ و(٣) النهوض بالعمل اللائق والحماية الاجتماعية والشباب والرياضة؛ و(٤) تحسين البيئة المعيشية وفرص الحصول على الماء/خدمات الصرف الصحي وخدمات الطاقة المستدامة".<sup>(٦)</sup>

٨٤- وخصص إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وخطة الاستثمار الخمسية أيضاً العديد من الأهداف لهذه الحقوق.

#### ألف- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية

١- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (التوصية رقم ١٥)؛

٨٥- أجاز التصديق على هذه الاتفاقية بموجب القانون رقم 003/CL المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ وصدرت بموجب المرسوم 01-133/CE المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

## ٢- إتاحة فرص العمل، ولا سيما للشباب. (التوصيات رقم ٦٤ و ٦٥ و ٦٦)

٨٦- يقرّ الدستور الحق في العمل لجميع المواطنين. (المادتان ٣٧ و ٣٨). وتبذل جهود من أجل تعزيز فرص توظيف الشباب. وبدعم من شركاء خارجيين، مثل بنك التنمية الأفريقي، يواظب البلد على بذل الجهود لتحسين بيئة الأعمال. ومن هذا المنطلق، يجري حالياً النظر في تخصيص مساعدة لفائدة الوكالة الوطنية لتشجيع الاستثمارات.

٨٧- ويعتزم البلد أيضاً أن ينضم إلى نادي البلدان الناشئة بحلول عام ٢٠٣٠.

٨٨- وأعد البلد في عام ٢٠١٧ سياسة وطنية للشباب تركز على المحاور التالية:

- التعليم وتطوير الكفاءات؛
- الصحة والرفاه؛
- العمل والمشاريع التجارية الحرة؛
- الحقوق والحوكمة وتمكين الشباب.

٨٩- وقد نصت استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة على التأهيل للعمل في محورها رقم ٢ في إطار هدفها الاستراتيجي ٢-٣ "النهوض بالعمل اللائق والحماية الاجتماعية والشباب والرياضة والثقافة".

٩٠- ويطمح إلى تقليص معدل البطالة إلى أقل من ١٠ في المائة في عام ٢٠١٩ بالاعتماد على تسريع النمو.

٩١- ومن بين التدابير الأخرى الرامية إلى تحقيق هذا الهدف، إنشاء دار العمل التي تهدف أساساً إلى تيسير إدماج الشباب في حياة العمل.

٩٢- وفي عام ٢٠١٧، وضعت سياسة لتدريب الشباب بدأت تؤتي أكلها.

٩٣- وأطلق مكتب العمل الدولي منذ وقت قريب مشروعاً تحتضنه دار العمل دعماً لأهدافها.

٩٤- وعرض على الجمعية مشروع قانون خاص بحماية العمالة الوطنية غير المؤهلة.

٩٥- واعتمد اتحاد جزر القمر أيضاً التقرير القطري عن العمل اللائق.

## ٣- الحق في الضمان الاجتماعي

٩٦- في حزيران/يونيه ٢٠١٤، أعدت السياسة الوطنية للحماية الاجتماعية و خطة عملها.

٩٧- وفي عام ٢٠١٧، اعتمد القانون الإطاري المتعلق بالحماية الاجتماعية.

٩٨- وعلى المستوى المؤسسي، يكفل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الحماية في حالة حوادث العمل ويكفل صندوق المعاشات التقاعدية في جزر القمر الحصول على راتب التقاعد.

#### ٤- الحق في مستوى مقبول من المعيشة

- مكافحة الفقر (التوصيات رقم ٦٨ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ١٠١ و ١٠٢)
- ٩٩- في مجال مكافحة الفقر، أعدت جزر القمر السياسات والاستراتيجيات اللازمة لتحسين الأوضاع.
- ١٠٠- وكانت أولى هذه السياسات هي الوثيقة الاستراتيجية للنمو والحد من الفقر التي تغطي الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩.
- ١٠١- ثم اعتمدت البلاد استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ (وأدخلت تحديثات عليها لمواءمتها مع أهداف التنمية المستدامة التي وضعتها الأمم المتحدة)، ثم أعدت أولويات العمل الخاصة بها للفترة ذاتها.
- ١٠٢- وفي عام ٢٠١٤، وبدعم من البنك الدولي، اعتمدت الحكومة سياسة وطنية للحماية الشاملة والمستدامة تنص من جملة أمور على تطوير شبكات الضمان الاجتماعي، لفائدة الفئات الأشد ضعفاً، وتحسين فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية.
- ١٠٣- وقد شهد مؤشر التنمية البشرية نمواً في عام ٢٠١٥، وانخفض معدل الفقر من ٤٤,٨ في المائة في عام ٢٠٠٤ إلى ٣٤,٢ في المائة في عام ٢٠١٤.
- ١٠٤- وحُدِّثت الاستراتيجية الوطنية لتطوير الإحصاءات (للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢) لتشمل أيضاً الفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ على غرار الفترة التي تغطيها الاستراتيجية.
- ١٠٥- واعتمدت البلاد أيضاً إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩.
- ١٠٦- واستهدفت مساهمات الشركاء التقنيين والماليين، ولا سيما مؤسسات الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، القطاع الاجتماعي (الصحة والتعليم) من خلال المشاريع التي تمولها هذه المؤسسات.

#### باء- فيما يتعلق بالحصول على المياه الصالحة للشرب (التوصية ٦٨)

- ١٠٧- انتهج اتحاد جزر القمر سياسة ترمي إلى تيسير حصول جميع السكان على المياه. ففي عام ٢٠١٥، أُنجِزت العديد من مشاريع مد أنابيب المياه من خلال مشروع دعم التزويد بالماء الصالح للشرب<sup>(٧)</sup>. ونُفذت العديد من برامج التزويد بالماء لفائدة المناطق الريفية.
- ١٠٨- وفي عام ٢٠١٤، أعدت البلاد استراتيجية وطنية للتزويد بالماء الصالح للشرب وبخدمات الصرف الصحي.
- ١٠٩- وأخيراً، عدّلت البلاد قانون المياه. وفي السياق ذاته، عمد اتحاد جزر القمر إلى إنشاء شركة جديدة لتدبير الماء بعد أن حُلَّت الشركة القمرية للماء والكهرباء. والهدف من ذلك هو تعميم فرص الحصول على الماء الصالح للشرب.

## جيم - فيما يتعلق بالتغذية وتديير التربة<sup>(٨)</sup>

١١٠ - اعتمد البلد القانون رقم 17-005/AU المؤرخ ١٠ حزيران/يونيو ٢٠١٧ المتعلق بالتشريع الغذائي في اتحاد جزر القمر.

١١١ - وفي عام ٢٠١٤، اعتمد إطار برامج للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩. ويتضمن هذا البرنامج المحاور الرئيسية التالية: "تكثيف الإنتاج في قطاعي الزراعة وتربية الماشية وتنويعه وتسويقه لتحسين الأمن الغذائي" و"تعزيز الحوكمة والتديير المستدام للموارد الطبيعية والغابات، بما في ذلك تديير التربة".

## دال - في مجال السكن

١١٢ - في عام ٢٠١٥، اعتمد القانون المتعلق بإدارة المناطق الحضرية والسكن، وتلا ذلك اعتماد مراسيم تطبيقه في العام نفسه.

١١٣ - وأتاحت دراسة أنجزت في عام ٢٠١٦ بشأن السكن في جزر القمر تشخيص الحالة وطرح سبل للتفكير في تحسينها.

١١٤ - وجاءت هذه الدراسة متابعة للسياسة الوطنية للتهيئة العمرانية التي اعتمدت منذ عام ١٩٩٧<sup>(٩)</sup>.

١١٥ - ويتوفر البلد أيضاً على خطة عمل للفترة ٢٠١١-٢٠١٦ تهدف بوجه رئيسي إلى إعداد مخطط للتهيئة العمرانية.

## هاء - في مجال الحصول على الطاقة

١١٦ - لن يتأتى إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية دون التفكير في الحصول على الطاقة، التي تظل مشكلة متواترة بالنسبة لجزر القمر. وقد استأثر البحث عن حلول لها باهتمام الحكومات المتعاقبة.

١١٧ - وسعت الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية مثل الوثيقة الاستراتيجية للنمو والحد من الفقر استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة إلى إتاحة الحصول على الطاقة لجميع السكان.

١١٨ - وفي عام ٢٠١٣، أعد البلد استراتيجية وطنية للطاقة لفترة تدوم عشرين سنة.

١١٩ - وتشمل الأهداف الرئيسية لهذه الاستراتيجية "تحسين فرص حصول السكان على الطاقة مع التركيز على تزويد جميع البيوت بالطاقة الكهربائية في أفق عشرين عاماً وتحقيق معدل استهلاك سنوي لجميع أنواع الطاقة بمقدار ٠,٥ طن نفط مكافئ لكل فرد<sup>(١٠)</sup>".

١٢٠ - وشهد معدل الحصول على الطاقة الكهربائية تحسناً ملحوظاً ويلاحظ أيضاً تراجع في حالات انقطاع الكهرباء. وبالإضافة إلى ذلك، انخرط البلد في حملات الترويج للطاقة النظيفة مثل طاقة الحرارة الجوفية أو الطاقة الشمسية.

## خامساً- الحق في الصحة (التوصيات رقم ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦)

### ألف- فيما يتعلق بالإطار المعياري

- ١٢١- تتضمن المادة ٣٢ من الدستور المنبثق عن استفتاء تموز/يوليه ٢٠١٨ أحكاماً صريحة بشأن الحق في الصحة.
- ١٢٢- ويتطلب قطاع الصحة جهوداً كبيرة من أجل تحسينه. وقد وضع البلد استراتيجية وطنية لتمويل قطاع الصحة.
- ١٢٣- وأدرجت استراتيجية التعجيل بالنمو والتنمية المستدامة في محورها ذي الأولوية "تسريع نمو الرأس مال البشري وتعزيز الرفاه الاجتماعي".
- ١٢٤- واعتمد اتحاد جزر القمر سياسة وطنية للصحة للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٤ وهي قيد التنفيذ الفعلي.
- ١٢٥- ونص القانون رقم 17-012 الصادر بموجب المرسوم 17-105/PR على استحداث التغطية الصحية الشاملة. ويجري حالياً مراجعة الخارطة الصحية لتعزيز النفاذ إلى الخدمات الصحية.
- ١٢٦- واستُحدثت تسهيلات في التمويل. وبذلك فإن مصاريف استشارات ما قبل الولادة أو العمليات القيصرية أو عمليات الولادة العادية تقلصت إلى حد كبير لفائدة الحوامل. وتكفل الدولة بالجزء الأكبر من هذه المصاريف من خلال مشروع للاتحاد الأوروبي.
- ١٢٧- وتعزز جزر القمر تعميم التأمين الصحي. وقد أنشئت لجنة توجيهية متعددة القطاعات (المالية والصحة) لضمان وضعه موضع التنفيذ. واعتمدت اللجنة خارطة طريق خاصة بها.
- ١٢٨- وفي عام ٢٠١٨، قُبلت دراستان بشأن تعميم التأمين الصحي على مستوى البنى التحتية.

### باء- فيما يتعلق بالبنى التحتية

- ١٢٩- فيما يتعلق بالبنى التحتية، أعيد تأهيل العديد من المراكز الطبية وشبّدت وحدات طبية جديدة في المناطق الريفية لتحسين الحصول إلى الخدمات الصحية ولا سيما خدمات صحة الأم والطفل.
- ١٣٠- وفي عام ٢٠١٨، قدمت الدولة الدعم لمؤسسة الصحة العسكرية من أجل تشييد وتجهيز مستوصف للولادة يخفف من الضغط الواقع على مستشفى موروني. واستفاد من هذا الدعم أيضاً مركز رعاية صحة الأم والطفل ومستشفى متسفودجي.
- ١٣١- وشارت الدولة ورشاً كبيراً لتشييد مركز استشفائي جامعي في موروني.
- ١٣٢- وقد بدأ العمل الفعلي في مستشفى بامباو متسانغا المرجعي.
- ١٣٣- ويظل تخفيض وفيات الرضع من بين أبرز الشواغل لدى دولة جزر القمر التي اتخذت تدابير ملموسة بدعم مستدام من اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية وحقت نتائج مشجعة.

١٣٤- وتستفيد صحة الأم والطفل أيضاً من الإجراءات الملموسة التي تنفذها اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

## سادساً- الحق في التعليم (التوصيات رقم ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦)

١٣٥- تنص المادة ٤٤ من الدستور على أن الدولة تضع سياسة في مجال التعليم تتضمن أهدافاً منها القضاء تدريجياً على الأمية وتوفير التدريب المستمر.

١٣٦- وفي مجال التعليم، وضع البلد العديد من السياسات ومنها الخطة المؤقتة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥. ونصت هذه الخطة على العديد من الإجراءات لتحسين التعليم (التوعية بالالتحاق بالمدارس، ومحو الأمية، وتشديد البنى التحتية وإعادة تأهيلها...).

١٣٧- وأجري تقييم لهذه الخطة من خلال استعراض سنوي في عام ٢٠١٥.

١٣٨- وقد لوحظ إحراز تقدم في مناحي عديدة. فقد تراجعت الأمية لدى الشباب من الفئة العمرية ١٥-٢٥ سنة.

١٣٩- ونفذت اليونيسيف خطة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ تهدف إلى ضمان رعاية الأطفال غير الملتحقين بالمنظومة التعليمية بغرض محو الأمية لديهم وإفساح المجال لإعادة إدماجهم في المدارس<sup>(١١)</sup>.

١٤٠- وتولت تنفيذ برنامج مماثل نفذت منظمة غير حكومية قمرية من جزر القمر، هي الجمعية القمرية لرفاه الأسرة التي تنظم حملات للتوعية بشأن إعادة إدماج الأطفال، ولاسيما الفتيات، في منظومة التعليم.

١٤١- وفي ما يتعلق بالتحاق الأطفال الصغار بالمدارس، لوحظ إحراز تقدم حقيقي مضطرد منذ عام ٢٠١٠ حيث انتقلت النسبة الإجمالية للتسجيل من ١٠ في المائة إلى ١٩ في المائة في عام ٢٠١٥.

١٤٢- وفي المرحلة الابتدائية من التعليم، بلغت هذه النسبة ١٠٠ في المائة في عام ٢٠١٤ وحافظت على الاتجاه ذاته في عام ٢٠١٥.

١٤٣- ويكفل لجميع الأطفال الالتحاق بالمدرسة الابتدائية. لكن الأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية أو يعانون من إعاقة خفيفة، وهم أقلية قليلة، لا يلتحقون بالمدارس. بيد أنه قد أُخذت إجراءات لتدارك هذا الوضع، ومن بينها الكشف المبكر عن اضطرابات السمع والرؤية.

١٤٤- وفي عام ٢٠١٥، بلغ معدل الاستبقاء في مدارس التعليم الابتدائي ٧٥ في المائة، أي ما يمثل تقدماً طفيفاً بالمقارنة بالمتوسط الملحوظ على المستوى القاري، وتواصل الحكومة بذل الجهود مع شركائها لرفع هذا المعدل<sup>(١٢)</sup>.

١٤٥- وقد بلغت النسبة الإجمالية لتسجيل الفتيات ٩٩,٢ في المائة في عام ٢٠١٥<sup>(١٣)</sup>.

## سابعاً- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

### ألف- حقوق المرأة

١- فيما يتعلق بالإطار المعياري (التوصيات رقم ١٤ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٥ و ٤٩)

١٤٦- تحظى المرأة القُمرية بعناية خاصة. ذلك أن الأعراف تحاييها بوجه خاص فيما يتعلق بالميراث لأن الأطفال من الذكور يستبعدون من إرث بعض الممتلكات العقارية. وتملك بيت الزوجية. ومع ذلك، فقد اتخذت الحكومة تدابير ملموسة لتعزيز حقوق المرأة.

١٤٧- فالدستور المعدل يكرّس رسمياً حقوق المرأة. والمادة ٣٠ منه "تكفل حقوق المرأة في تلقي الحماية من السلطات العمومية من كل شكل من أشكال الإهمال أو الاستغلال أو العنف".

١٤٨- وفي المادة ٣٤ يُقرّ للمرأة بـ "الحق في المشاركة في الهيئات السياسية للتمثيل المحلي والوطني".

١٤٩- وتنص المادة ٣٦ على "توزيع عادل ومنصف بين الرجال والنساء" في تشكيلة الحكومة.

١٥٠- وتلك إذا أوجه تقدم كبيرة في تعزيز المساواة بين الجنسين.

١٥١- وصدقت جزر القمر على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد حُسمت هذه المسألة خلال الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل.

١٥٢- واعتمدت جزر القمر أيضاً استراتيجية وطنية لمكافحة أشكال العنف ضد المرأة والقاصرين، واعتمدت خارطة طريق خاصة بهذه الاستراتيجية.

١٥٣- واعتمد البلد أيضاً سياسة وطنية للمساواة والإنصاف بين الجنسين عُدّلت وصدق عليها في عام ٢٠١٨. ويُتوقع وضع خطة عمل لهذه السياسة بيد أن ذلك لم يبدأ بسبب نقص التمويل.

١٥٤- واعتمد قانون مكافحة أشكال العنف ضد المرأة والقاصرين. وأرسى القانون رقم 17-008/AU المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧ تدابير لتعزيز المساواة بين الجنسين في النفاذ إلى المناصب المعينة أو المنتخبة.

٢- على مستوى التوعية والحماية المادية (التوصيات رقم ٣٧ و ٣٨ و ٤٤)

١٥٥- تواظب مفوضية المساواة بين الجنسين على إطلاق حملات للتوعية بشأن هذا الموضوع. ففي عام ٢٠١٧، استحدثت خيطان أخضران للتبليغ عن ممارسة العنف على النساء وطلب الحماية لدى هيئة مخصصة لهذا الغرض.



١٥٦- وبسبب محدودية الموارد، لا يوجد ملجأ وإنما يوجد مركز استقبال تحتضنه الجمعية التُمرية لرفاه الأسرة منذ عام ٢٠١٧. ويوفر مركز الاستقبال هذا خدمات المواكبة النفسية ويقدم الرعاية الطبية للنساء ضحايا العنف.

١٥٧- وقد تقرّر أيضاً إنشاء مراكز استقبال مؤقتة ولكن لمدة قصيرة (٤٨ ساعة).

١٥٨- وتندرج هذه الإجراءات ضمن الاستراتيجية الممتدة لثلاث سنوات تنتهي في السنة المقبلة وسيتم إيجاد شريك جديد للاستمرار في المهمة.

١٥٩- وقد بوشرت أنشطة تدعو الشركاء إلى الاستمرار في العمل هذه الاستراتيجية.

١٦٠- ونفذت مفوضية المساواة بين الجنسين حملات للتوعية بشأن وصول النساء إلى مناصب اتخاذ القرار. فبمناسبة الاحتفاء باليوم الدولي للمرأة في عام ٢٠١٨، أصدر ووزع كتاب يعرف بمسار اثني عشرة امرأة من عالم السياسة.

١٦١- ولم تُعمّم اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة بسبب قلة الموارد وأيضاً لأن تدابير أخرى مشابهة أو أكثر أهمية قد أُخذت وثبتت فعاليتها في التوعية كما أشير إلى ذلك أعلاه. وتجري أنشطة التوعية أيضاً في المؤسسات التعليمية وفي الجامعة.

١٦٢- وقد أنشئت منذ عام ٢٠١٣ منصات لفائدة النساء:

- المرأة في السياسة؛
- المرأة والتنمية المستدامة؛
- المرأة والمقاولة؛
- المرأة والحماية ضد العنف.

### ٣- على مستوى تعزيز الأنشطة المدرة للدخل لدى النساء (التوصيتان رقم ٥١ و ٥٢)

١٦٣- تنشط جمعيات نسوية في مجال تعزيز الأنشطة المدرة للدخل.

١٦٤- وتحظى مشاريع أطلقتها النساء في مجالات الزراعة والخياطة بدعم من مفوضية المساواة بين الجنسين.

١٦٥- وأطلقت وزارة الإنتاج مشروعاً لدعم المزارعين. وتمثل النساء نسبة تزيد عن ٤٥ في المائة من المستفيدين من هذا المشروع.

١٦٦- وقد قدم السودان توصية بشأن تعزيز مكافحة الاتجار بالبشر.

١٦٧- وأنشأت جزر القمر فريقاً لمتابعة التزامات الحكومة في مجال الاتجار بالبشر.

١٦٨- ويجري التصديق على بروتوكول باليرمو.

### باء- حقوق الطفل

١٦٩- لقد سبق تناول المسائل المتعلقة بحقوق الطفل في القسم المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

- ١٧٠- ويكفل الدستور المعدل لجميع المواطنين الحق في التعليم. ويكفل بوجه خاص للأطفال الحماية من كل أشكال الإهمال أو العنف أو الاستغلال.
- ١٧١- وتعكف الجمعية الوطنية على تدارس مشروع قانون مؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٨، يميز التصديق على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.
- ١٧٢- وبمبادرة من مفوضية المساواة بين الجنسين ودعم وتمويل من اليونسيف، أنجزت منظمة غير حكومية بلجيكية، بإشراف من لجنة توجيهية متعددة القطاعات، دراسة عن تقييم نظام حماية الطفل في عام ٢٠١٦.
- ١٧٣- وفي عام ٢٠١٦ أيضاً، أعد البلد سياسة لحماية الطفل وخطة عمل لتنفيذ هذه السياسة.
- ١٧٤- وفيما يتعلق بتسجيل المواليد الجدد، (التوصية رقم ٦)، فإن تسجيلهم سار منذ عام ٢٠٠١.
- ١٧٥- وتعزيزاً لهذا المكتسب، أعدت وزارة الداخلية بطاقات ميلاد سلمت إلى رؤساء البلديات لأغراض تسجيل المواليد الجدد في مناطق نفوذهم. وبعد أن تُعبأ هذه البطاقات، تنقل إلى البلدية لأغراض التسجيل.

## جيم- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

- ١٧٦- اتخذ البلد تدابير لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الفئة من الأشخاص في جزر القمر تشارك مشاركة واسعة في جميع قطاعات النشاط في المجتمع مثل التجارة والمجال الفني والرياضة.
- ١٧٧- وتمثل الفرق القُمرية البلد خير تمثيل لأنها تفوز في معظم الأحيان بميداليات في المباريات الدولية.
- ١٧٨- ولا يتعرض الأشخاص ذوو الإعاقة لأي شكل من أشكال التمييز الاجتماعي. وهم ممثلون في اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.
- ١٧٩- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، اعتمد البلد القانون المتعلق بتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وصدر هذا القانون بموجب المرسوم رقم 15-0059/PR.
- ١٨٠- وقد اعتمد القانون رقم 003/AU-15 المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥ المتعلق بالتصديق على البروتوكول الإضافي لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وصدر بموجب المرسوم رقم 15-097/PR.

## ثامناً- حال التوصيات التي لم تحظ بالتأييد

- ١٨١- خلال الجولة السابقة، قدمت التوصيات التالية ولم تحظ بتأييد جزر القمر:
- بدء نقاش بشأن نزع صفة الجرم عن المثلية الجنسية (إسبانيا)؛

- استعراض تقرير المفوضية السامية بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسية والنظر في تنفيذ توصياتها (هولندا)؛
- إلغاء جميع الأحكام التي تسبب التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية وضمان احترام الحريات الأساسية لجميع المواطنين (فرنسا)؛
- اتخاذ خطوات لتجنب التمييز وانتهاك حقوق الإنسان للسكان من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية (البرازيل)؛
- نزع صفة الجرم عن التبشير الديني والحرية الدينية (إسبانيا)؛
- اتخاذ تدابير لتحسين حماية الحرية الدينية، بوسائل منها مواءمة القانون الجنائي القديم، الذي يحظر التحول عن الإسلام، مع الدستور، وتمكين الأشخاص من جميع الأديان من ممارسة دينهم علانية دون خطر التعرض للتمييز (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- ضمان وحماية حرية الدين أو الوجدان لجميع مواطنيها (فرنسا).

- ١٨٢- ولم يتغير موقف جزر القمر إزاء هذه المسائل التي يمكن تصنيفها إلى موضوعين اثنين.
- ١٨٣- ففيما يتعلق بالدين، فإنه يشكل عماد بنیان المجتمع وتماسكه. وينص الدستور على أن الهوية الوطنية لجزر القمر تنبع من الإسلام السني.
- ١٨٤- ويعزى هذا الموقف تحديداً إلى نزعة بعض الأشخاص إلى بث الفرقة على أساس الدين. ويعزى أيضاً إلى التحديات الجديدة مثل الإرهاب والتبشير الديني الشديد.
- ١٨٥- ومع ذلك فإن البلد هو واحد من أندر البلدان في أفريقيا التي سلمت من النزاعات الدينية. فحرية التدين والضمير مكفولة وتتعايش الجماعات الدينية الأخرى بكل طمأنينة. وعلى غرار المجتمع القمري، فإن الدين متسامح للغاية.
- ١٨٦- وفيما يتعلق بالميل الجنسي، يرى اتحاد جزر القمر أنها مسألة خصوصية ولا تشكل بالتالي أولوية في الوقت الحاضر.

## تاسعاً- التحديات الجديدة، بما في ذلك التقدم المحرز والصعوبات الناشئة

- ١٨٧- انخرط اتحاد جزر القمر بثبات في جهود حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وعلى النحو المبين أعلاه، بُذلت جهود كبيرة سواء في الإطار التشريعي أو في الإطار المؤسسي.
- ١٨٨- ولوحظ إنجاز تقدم كبير. فلأول مرة في تاريخ جزر القمر المستقلة، أفرد الدستور المنبثق من استفتاء تموز/يوليه ٢٠١٨ جزءاً كبيراً من بابه الثاني لحقوق المواطنين وواجباتهم.
- ١٨٩- واعتمدت العديد من القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، على نحو ما ذكر أعلاه.
- ١٩٠- وصدّق البلد أيضاً على العديد من المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان.
- ١٩١- وتجسدت العديد من هذه المبادرات وهي بذلك تؤثر تأثيراً فعلياً في أعمال حقوق الإنسان.

- ١٩٢- ومع ذلك فإن جزر القمر مدركة تماماً أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها يتطلبان اهتماماً ثابتاً وتعديلات متواصلة للتأقلم مع ظروف الحال.
- ١٩٣- ولجزر القمر أن تفخر باستقرارها السياسي رغم ما شهدته في الأشهر الأخيرة من اضطرابات، لا سيما إبان عملية تعديل الدستور التي لم تحظ بتأييد المعارضة.
- ١٩٤- ويمارس السكان حقوقهم الأساسية بدون قيود، بالرغم من حدوث بعض التجاوزات التي تصدر أحياناً عن أعوان السلطات العمومية، مثل الشرطة أو الجيش؛ ويعزى جزء كبير من هذه التجاوزات في كثير من الأحيان إلى الجهل بالقواعد.
- ١٩٥- وقد نظمت دورات تدريب لفائدة الشرطة والجيش لتوعيتهم بحقوق الإنسان.
- ١٩٦- ويكفل القانون حرية الصحافة رغم وجود بعض الصعوبات الملحوظة مع وسائل الإعلام الخاصة بسبب جهلها للوائح التنظيمية. وفي هذا الصدد، أنشئ المجلس الوطني للصحافة والوسائط السمعية البصرية وهو يضطلع بدور هيئة تنظيمية في هذا المجال.
- ١٩٧- وحرية الصحافة مكفولة أيضاً ولا يتابع أي شخص بسبب التعبير عن آرائه السياسية أو أي آراء أخرى في إطار القانون.
- ١٩٨- وقد هدأ المشهد السياسي بفضل استئناف الحوار مؤخراً بين السلطة والمعارضة.
- ١٩٩- بيد أن البلد يواجه مشكلات في توفير القدرات البشرية والمالية لضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الوجه الأمثل وأكثر من ذي قبل. وبذلك فإن دعم المجتمع الدولي مطلوب في هذا الصدد.

## عاشراً- التحديات التي قد تتطلب دعماً من المجتمع الدولي

- ٢٠٠- إلى جانب طلبات المساعدة التي قدمت خلال الجولة السابقة وأعيد تكرارها هنا، يتطلب اتحاد جزر القمر المساعدة في المجالات التالية:
- تصميم أدوات بيداغوجية للتدريب على حقوق الإنسان منذ السلك الأول من التعليم؛
  - تقديم الدعم للدولة في إنشاء هيئة لمتابعة المعاهدات؛
  - تقديم المساعدة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في أداء مهامها ومتابعة الالتزامات الدولية؛
  - تدريب المعلمين على حقوق الإنسان؛
  - تدريب القضاة والمحامين على تطبيق القواعد الدولية، بإشراف من القاضي الوطني؛
  - تصميم أدوات لتوعية السلطات العمومية والسكان؛
  - تقديم الدعم للمؤسسة القضائية من خلال تشييد بنى تحتية جديدة (قصر العدالة ومركز احتجاج)؛

- تقديم الدعم لمفوضية المساواة بين الجنسين؛
- تقديم المساعدة للمجتمع المدني من خلال منظماته المعنية بتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها.
- ٢٠١- ومن بين أنشط جمعيات المجتمع المدني:
  - الاتحاد القمري لحقوق الإنسان؛
  - جمعية الشباب أنغوشاو؛
  - المنظمة غير الحكومية هيفادوي (حماية المرأة والطفل)؛
  - شبكة المرأة والتنمية؛
  - الاتحاد القمري للمعوقين؛
  - المنظمة غير الحكومية معيشا (التعليم)؛
  - كنفدرالية العمال القمريين؛
  - جمعية الصحفيين؛
  - المرصد الوطني لأماكن الاحتجاز؛
  - الجمعية القمرية لرفاه الأسرة.
- ٢٠٢- ويشترك المجتمع المدني مشاركة فعلية في مجال تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها. ويشكل بالنسبة إلى الحكومة شريكاً هاماً في مجال حقوق الإنسان.
- ٢٠٣- بيد أنه يفتقر إلى التنسيق فيما بين أعضائه وإلى الموارد لضمان أداء مهامه بفعالية. ولا يتوفر أيضاً على موارد كافية، وإن كان يبدي رغبة حقيقية في أداء مهامه بنجاحة.

## خاتمة

- ٢٠٤- لقد برهنت جزر القمر بما لا يدع مجالاً للشك عن إرادتها في التقدم في مجال حقوق الإنسان وهي تعتزم مواصلة السير على هذا الطريق.
- ٢٠٥- وقد نُفذت معظم التوصيات والتزم البلد رسمياً بمواصلة السير على هذا النهج.
- ٢٠٦- وتحقيقاً لهذه الغاية، يحتاج إلى مواكبة مستمرة من شركائه.

## Notes

- <sup>1</sup> Entretien avec le DGDH.
- <sup>2</sup> Selon le décret N°11-139/PR du 12 juillet 2011, la DGDH a pour mandat essentiel de « Assurer la mise en œuvre, le suivi et la protection des conventions et traités internationaux et régionaux en matière des droits de l’homme auxquels l’Union des Comores est partie ».
- <sup>3</sup> SCADD révisée. Page 42
- <sup>4</sup> Actuellement, les Agents faisant fonctions d’Agents pénitentiaires n’ont pas un statut spécifique. Ce sont soit es fonctionnaires du Ministère de la Justice, soit des fonctionnaires de police.
- <sup>5</sup> Entretien avec la DGAI
- <sup>6</sup> SCADD révisée. P.60.
- <sup>7</sup> Il s’agit des Projets de Fomboni, Ouani, Mbeni, Moroni, Mutsamudu.
- <sup>8</sup> Source : Cadre de Programme Pays pour l’Union des Comores. FAO.2014.

- <sup>9</sup> Source : Rapport Pays, Habitat III, Ministère de l'Aménagement du Territoire, 2015.
- <sup>10</sup> Stratégie sectorielle nationale Energie aux Comores, 2013, Fonds Européen de Développement.
- <sup>11</sup> Revue sectorielle du plan intérimaire de l'éducation P.I.E – 2013-2015. **Rapport d'état d'avancement** P.14. Unesco. Juin 2015.
- <sup>12</sup> Le système éducatif comorien : un bref état des lieux de la performance et du fonctionnement. Ministère de l'Education Nationale, Juillet 2017.
- <sup>13</sup> Revue Sectorielle 2015, Principaux indicateurs du Plan Intérimaire de l'Education, Ministère de l'Education Nationale, P.9 Moroni, 2015.
-